

قرار

الموضوع: الاتجار في البشر

إن الجمعية العامة للأمم المتحدة ج - أنتربول المنعقدة في دورتها الـ 74 في برلين/ألمانيا من 19 إلى 22 أيلول/سبتمبر 2005 ،

إذ يساورها بالغ القلق لنمو جميع أشكال الجرائم ذات الصلة بالاتجار في البشر والأثر المتنامي لمجموعات الإجرام المنظم المنخرطة في هذا النوع من الجرائم،

وإذ تضع في اعتبارها التزام أنتربول الدائم بمكافحة الاتجار في النساء لاستغلالهن جنسيا الذي يشهد عليه القرار السابق AGN/65/RES/8 الذي أوصيت بموجبه البلدان الأعضاء ببذل أقصى الجهد لتحسين تحقيقاتها وتعزيز التعاون الدولي بشأن الجرائم المتصلة بالاتجار بغية تقديم مقترفيها إلى العدالة،

وإذ تضع في اعتبارها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية وبروتوكول منع وقوع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال واتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بحقوق الطفل والبروتوكولات المتعلقة ببيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وبخلاعاتهم، وإعلان الأمم المتحدة بخصوص القضاء على العنف ضد المرأة،

وإذ تقرّ بالحاجة إلى العمل بشكل استباقي ثنائي ومتعدد الأطراف بين الوكالات وإلى إرساء التعاون مع المنظمات التي تدعم استرجاع الضحايا وإعادة تأهيلها ومنع الاتجار بغية ضمان إعادة الضحايا إلى الوطن وتعزيز دورها في الإجراءات القضائية،

وقد لاحظت أن التحقيقات بشأن المجرمين المنخرطين في الاتجار في البشر لجميع أنواع الاسترقاق تقتضي دعم جميع البلدان المعنية بغية تقديم المسؤولين عن هذه الجرائم إلى العدالة وجعل الأدلة الثبوتية المحصلة على الصعيد الوطني قابلة للاستخدام في المحاكم خارج البلد (دوائر الاختصاص القضائي في الخارج)،

تشجع بقوة أعضاء أنتربول على تبين نقطة اتصال محددة في مكاتبها المركزية الوطنية بغية دعم سلسلة الأدلة الثبوتية بالمعلومات في الوقت المناسب وتطبيق التشريعات والإجراءات الكفيلة بمساعدة التحقيقات الدولية بشأن مجموعات الإجرام المتورطة في الاتجار بالبشر،

وتحث المكاتب المركزية الوطنية في البلدان الأعضاء على تعزيز تبادل المعلومات المتعلقة بشبكات الإجرام والمجرمين الدوليين المنخرطين في جميع أشكال الاتجار في البشر عن طريق استخدام الرسالة الموحدة الشكل الخاصة بتهريب البشر والاتجار فيهم، المتيسرة على منظومة I-24/7 ،

وتطلب إلى أعضاء أنتربول جعل المساعدة والتحريض في سياق هذه الجرائم عرضة للعقاب والنظر في سن قوانين تتيح مصادرة الأصول المتأتية من هذه الجرائم،

وتكلف مكاتب أنتربول الإقليمية الفرعية برصد التطورات في أقاليمها وإحالة التقارير بشأنها وكذلك تنسيق اجتماعات عمل واجتماعات ميدانية مع أمانة أنتربول العامة.

إعتمد